

العنوان:				المساعدات المالية (منشآت المستشفيات)	
الإدارة/خط الخدمة:				إدارة دورة الإيرادات	
المعتمد (المعتمدون):				مجلس أوصياء مؤسسة BSWH ومجلس العمليات والسياسات والإجراءات في BSWH CTX، ومجلس العمليات والسياسات والإجراءات في BSWH NTX، ومجلس إدارة مركز Hillcrest Baptist Medical Center، ومجلس إدارة Scott & White Hospital Brenham	
الموقع/المنطقة/القسم:				مؤسسة BSWH	
رقم الوثيقة:				BSWH.FIN.RC.BA.36.P	
تاريخ السريان:		01/01/2025	تاريخ آخر مراجعة/تنقيح:	09/19/2024	تاريخ الإنشاء: 09/02/1997

نطاق التطبيق

تنطبق سياسة المساعدات المالية هذه ("السياسة") على المنشآت والهيئات التابعة لمؤسسة Baylor Scott & White Health الواردة في المرفق أ، والمشار إليها معًا باسم "مؤسسة BSWH".

تقع مسؤولية الإشراف على هذه السياسة على كل من مجلس أوصياء مؤسسة Baylor Scott & White Health ومجلس العمليات والسياسات والإجراءات في BSWH CTX، ومجلس العمليات والسياسات والإجراءات في BSWH NTX، ومجلس إدارة مركز Hillcrest Baptist Medical Center، ومجلس إدارة Scott & White Hospital Brenham.

يجب أن تُعتمد أي تعديلات خاصة بالمواد وتُجرى في المعايير الموضحة في السياسة من قبل لجنة المراقبة والامتثال التابعة لمجلس أوصياء مؤسسة Baylor Scott & White Health ومجلس العمليات والسياسات والإجراءات في BSWH NTX، ومجلس إدارة مركز Hillcrest Baptist Medical Center، ومجلس إدارة Scott & White Hospital Brenham وذلك قبل أن تطبقها مؤسسة BSWH. تتحمل لجنة المراقبة والامتثال التابعة لمجلس أوصياء مؤسسة Baylor Scott & White Health مسؤولية مراجعة هذه التعديلات من أجل التوصية بها إلى مجلس أوصياء مؤسسة Baylor Scott & White Health.

إن لجنة المساعدات المالية مسؤولة عن وضع الإجراءات والنماذج القياسية التي تجعل الأحكام الخاصة بهذه السياسة قابلة للتنفيذ واعتمادها ومراقبتها، إلى جانب المسؤوليات الأخرى الموضحة في هذه السياسة.

تعريفات

يُقصد بالكلمات/العبارات التالية، عند استخدامها في هذه الوثيقة بخط عريض، المعاني المحددة أدناها، إلا إذا كان السياق يستوجب معنىً مختلفًا. يمكن العثور على مصطلحات إضافية مُعرّفة في وثيقة تعريفات السياسة والإجراء (Policies and Procedures, P&P) الخاصة بمؤسسة BSWH.

لجنة المساعدات المالية - لجنة تتكون من ممثل من كل من الإدارات التالية: العمليات المالية وإدارة الضرائب ودورة الإيرادات والإدارة القانونية وممثلين آخرين يُعينون بواسطة رئيس اللجنة حسبما يراه ضروريًا للوفاء بمسؤوليات اللجنة. سيتم تعيين رئيس اللجنة بواسطة المدير المالي لمؤسسة Scott & White Health.

السياسة

إن مؤسسة BSWH تعزز الصحة والعافية لجميع الأشخاص والأسر والمجتمعات كخدمة كهنوتية مسيحية متخصصة في الاستشفاء. كجزء من رسالتها والتزامها تجاه المجتمع، تتولى مؤسسة BSWH تقديم المساعدة المالية إلى المرضى المؤهلين، كما تم إعداد سياساتها لدعم أولئك المرضى. كما تلتزم مؤسسة BSWH بمساعدة المرضى بخصوص أسئلة الفواتير من خلال فريق خدمة العملاء المخصص والمستشارين الماليين المتاحين عبر الدردشة عبر الإنترنت والهاتف والبريد الإلكتروني والرسائل المباشرة قبل تقديم الخدمات وبعدها.

1. معايير الأهلية

يستطيع المرضى التقدم بطلبات للحصول على المساعدات المالية من التاريخ المحدد لحصول المريض على الخدمة حتى اليوم 365 بعد تقديم أول بيان فوترة (باستثناء المنصوص عليه في القسم 5.4.3). مع ذلك، لا تسري أهلية الحصول على المساعدات المالية إلا على خدمات الرعاية في حالات الطوارئ والرعاية اللازمة طبياً. سيكون جميع المرضى المؤهلين للحصول على المساعدات المالية لحالات الرعاية في حالات الطوارئ. تقتصر أهلية الحصول على المساعدات المالية لحالات الرعاية اللازمة طبياً غير الطارئة على المرضى المقيمين في منطقة الخدمات المحددة في المرفق (د)، الذي يشمل جميع المقاطعات التي تغطيها تقييمات الاحتياجات الصحية في المجتمعات التابعة لمؤسسة BSWH وغيرها من المناطق التي تمتلك فيها المؤسسة مستشفيات أو عيادات مخصصة لمقدمي الرعاية أو تديرها، إلى جانب أي مقاطعات تحددها لجنة المساعدات المالية. ومع ذلك، سيكون جميع المرضى، بغض النظر عن الإقامة، مؤهلين للحصول على المساعدات المالية لحالات الرعاية

الطارئة والرعاية اللازمة طبيًا غير الطارئة بعد قبول منشأة BSWH التحويل من منشأة BSWH أو من منشأة غير تابعة لمؤسسة BSWH. سيتم تقييم حالة كل مريض مؤهل وفقًا للظروف ذات الصلة، مثل الدخل أو الموارد الأخرى المتاحة للمريض أو لأسرته عند تقرير مدى القدرة على دفع رصيد الحساب الخاص بالمريض. ومع أخذ هذه المعلومات في الاعتبار، يتم استخدام توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية (المرفق ب) لتحديد المبلغ الذي سيتم خصمه من رصيد الحساب المتأخر الخاص بالمريض، إن وجد، وذلك بعد الدفع بواسطة جميع الجهات الخارجية.

في حالة عدم استيفاء ظروف المريض للمتطلبات بموجب توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية، فقد يظل بإمكان المريض الذي لديه عوامل تخفيف غير اعتيادية الحصول على المساعدات المالية. في هذه الحالات، ستقوم لجنة المساعدات المالية بمراجعة كل المعلومات المتاحة وستتخذ قرارًا حول أهلية المريض للحصول على المساعدات المالية.

يُرجى ملاحظة: باستثناء ما هو مذكور في قائمة مقدمي الرعاية بمؤسسة BSWH (المرفق ج)، لا تنطبق المساعدات المالية المقدمة بموجب هذه السياسة على الخدمات المقدمة بواسطة أي أطباء أو أخصائيين آخرين.

2. طريقة التقدم بطلب للحصول على المساعدات المالية أو الحصول عليها

2.1 عملية التقدم بالطلب

يمكن البدء في التقدم بالطلب بأن يطلب المريض المساعدات بشكل شخصي، عن طريق الهاتف 1-214-820-9300، أو البريد أو موقع مؤسسة BSWH الإلكتروني (<https://www.bswhealth.com/financialassistance>). يجب إرسال الطلبات المرسلة عبر البريد إلى عنوان: Attn: Financial Assistance Department 909 N Washington Ave Dallas, TX 75246.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن لمؤسسة BSWH أن تبدأ في إجراءات طلب للحصول على المساعدات بالنيابة عن المريض. ويعتبر تقديم المعلومات الضرورية من أجل التأهل للحصول على المساعدات المالية هو مسؤولية المريض في الأساس.

2.2 البرامج المجتمعية والخيرية

يكون المرضى التابعون لبعض المنظمات المجتمعية والخيرية المعتمدة والبرامج ذات نفس معايير الأهلية المدرجة في المرفق ب مؤهلين للحصول على المساعدات المالية بموجب هذه السياسة بالنسبة للمنظمات أو البرامج غير المعتمدة بموجب هذه السياسة، قد يتم استخدام استمارة طلب أخرى للحصول على المساعدات ما دام يتم استيفاء البنود نفسها الموجودة في استمارة طلب الحصول على المساعدات المالية الخاصة بمؤسسة BSWH بشكل أساسي أو ما دام يتم تضمين وثائق توضح سبب عدم استيفاء تلك البنود. ستكون لجنة المساعدات المالية مسؤولة عن تحديد البرامج والمنظمات المعتمدة.

3. الأهلية المفترضة للحصول على المساعدات المالية

يمكن لمؤسسة BSWH مراجعة التقارير الائتمانية وغيرها من المعلومات المتاحة للعمامة لتحديد، بما يتفق مع المتطلبات القانونية، عدد أفراد الأسرة التقديري والمبالغ التقديرية للدخل كأساس لتحديد الأهلية للحصول على المساعدات المالية، وذلك عندما لا يقدم المريض استمارة طلب للحصول على المساعدات أو وثائق داعمة.

4. أساس حساب الرسوم

سيعتمد مستوى المساعدات المالية على التصنيف كمحتاج ماليًا أو محتاج طبيًا وذلك حسبما هو معرف أدناه. في جميع المواقف، بمجرد أن تتقرر أهلية المريض للحصول على المساعدات المالية فلن تزيد الرسوم المفروضة على هذا الشخص مقابل الرعاية في حالات الطوارئ أو الرعاية اللازمة طبيًا عن المبالغ المفروضة بشكل عام ("Amounts Generally Billed, AGB") على الأفراد الذين لديهم تأمين يغطي هذه الرعاية. بخصوص تحديد المبالغ المفروضة بشكل عام، اختارت مؤسسة BSWH استخدام الطريقة الارتجاعية لحساب المبالغ والتي تعتمد فيها المبالغ المفروضة بشكل عام على رسوم Medicare مقابل الخدمة، كما هو موضح في القسم 501(r) ضمن قانون الضرائب الأمريكي (Internal Revenue Code, IRC). يمكن للمريض طلب نسبة المبالغ المفروضة بشكل عام على موقع BSWH الإلكتروني المذكور أعلاه، أو بالاتصال بالهاتف على الرقم: 1-214-820-9300، أو عن طريق البريد من خلال إرسال طلب إلى العنوان: Attn: Financial Assistance Department – AGB Request 909 N Washington Ave Dallas, TX 75246.

قد تغير مؤسسة BSWH، بما يتفق مع اللوائح المطبقة، منهجية حساب المبالغ المفروضة بشكل عام في المستقبل.

4.1 المحتاج ماليًا

يُقصد بمصطلح "محتاج ماليًا" المريض الذي يقل دخل أسرته السنوي (كما هو معرف أدناه في القسم 5.2.1) عن 200% من توجيهات مستوى خط الفقر الفيدرالي ("Federal Poverty Guidelines, FPG") أو يساوي ذلك. يكون هؤلاء المرضى المحتاجون ماليًا مؤهلين للحصول على خصم بنسبة 100% على أرصدة الحساب المتأخر الخاص بالمريض وفقًا للجدول أ الخاص بتوجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية (المرفق ب).

مثال: يكون المريض الذي تتكون أسرته من 3 أشخاص (كما هو معرف أدناه في القسم 5.2.2) ويبلغ دخل أسرته السنوي 36,620 دولارًا مؤهلاً للحصول على خصم خاص بالمساعدات المالية بنسبة 100%.

4.2 المحتاج طبيًا

يُقصد بمصطلح "محتاج طبيًا" المريض الذي تتخطى قيمة فواتيره الطبية أو فواتير المستشفى الخاصة به والصادرة من كل مقدمي الرعاية ذوي الصلة والذين ليس لديهم صلة بمؤسسة BSWH، بعد الدفع بواسطة جميع الأطراف الخارجية، 5% من دخل أسرته السنوي، على أن يزيد دخل أسرته السنوي عن 200% من توجيهات مستوى خط الفقر الفيدرالي ولكن يقل عن 500% منه أو يساوي ذلك كما هو محدد في الجدول ب الخاص بتوجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية (المرفق ب). يدين هؤلاء المرضى المحتاجون طبيًا بنسبة أقل من رصيد حساب المريض أو 10% من إجمالي رسوم المريض ولا تتخطى قيمة المبالغ المفروضة بشكل عام كما هو محدد في القسم 4.

مثال: يكون المريض الذي تتكون أسرته من 4 أشخاص ويبلغ دخل أسرته السنوي 85000 دولار (بين 200 - 500% من توجيهات مستوى خط الفقر الفيدرالي) مؤهلًا للحصول على الخصم الخاص بالمساعدات المالية بنسبة أقل من رصيد حساب المريض أو 10% من إجمالي الرسوم التي لا تتخطى قيمة المبالغ المفروضة بشكل عام وذلك إذا كانت جميع الفواتير المتأخرة الخاصة بهذا المريض، بعد الدفع بواسطة جميع الأطراف الخارجية، تتخطى 5% من دخل أسرته السنوي. يفرض أن إجمالي الرسوم الخاصة بالمريض يبلغ 50000 دولار ويبلغ رصيد حسابه 10000 دولار (والذي يساوي أو يزيد عن 5% من دخل أسرته السنوي) وقيمة المبالغ المفروضة بشكل عام 15000 دولار، سيكون الالتزام المتبقي على المريض هو 5000 دولار. يُرجى ملاحظة أنه إذا كان رصيد المريض المتبقي أقل من 10% من إجمالي الرسوم أو قيمة المبالغ المفروضة بشكل عام، فلن يحصل المريض على أي تخفيض إضافي على الرسوم وسيتم دفع الرصيد المتبقي.

4.3 توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية

إن توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية مرفقة وتُعتبر جزءًا من هذه السياسة (المرفق ب). ستُحدد توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية سنويًا وفقًا لتوجيهات مستوى خط الفقر الفيدرالي كما هو منشور في السجل الفيدرالي بواسطة وزارة الصحة والخدمات الإنسانية الأمريكية.

5. قرار منح المساعدات المالية

5.1 تقييم منح المساعدات المالية

سيتم اتخاذ قرار بشأن منح المساعدات المالية وفقًا للإجراءات التي قد تشمل على:

5.1.1. عملية تقدم بطلب، يتعين فيها على المريض أو الضامن الخاص به تقديم المعلومات والوثائق ذات الصلة باتخاذ قرار حول مدى الاحتياج المالي؛ و/أو،

5.1.2. يمكن لمؤسسة BSWH مراجعة التقارير الائتمانية وغيرها من المعلومات المتاحة للعمامة التي توفر معلومات عن عدد أفراد الأسرة التقديري والمبالغ التقديرية لدخل المريض أو ضامنه كأساس لتحديد الأهلية للحصول على المساعدات المالية، وذلك عندما لا يقدم المريض استمارة طلب للحصول على المساعدات أو وثائق داعمة.

5.2 تعريف دخل الأسرة وحجم الأسرة

سيتمتع قرار منح المساعدات المالية على البيانات التي يقدمها المريض حول دخل الأسرة وحجمها و/أو على دخل الأسرة وحجمها المُقدّر من البيانات التي يتم الحصول عليها من طرف ثالث من أحد مقدمي الرعاية.

5.2.1 دخل الأسرة

- 1 البالغون: إذا كان المريض بالغًا، فسيُعني مصطلح "دخل الأسرة السنوي" مجموع إجمالي الدخل السنوي الكلي أو الدخل السنوي المُقدّر للمريض والزوجة/الزوج.
- 2 القاصرون: إذا كان المريض قاصرًا، فسيُعني مصطلح "دخل الأسرة السنوي" مجموع إجمالي الدخل السنوي أو الدخل السنوي المُقدّر للمريض ووالده ووالده أو الوصي القانوني.

5.2.2 حجم الأسرة

- 1 البالغون: عند حساب حجم الأسرة، قم بتضمين المريض والزوجة/الزوج وأي أفراد مُعالين (كما يحدده قانون الضرائب الأمريكي (IRC)).
- 2 القاصرون: عند حساب حجم الأسرة، قم بتضمين المريض ووالد المريض ووالده والأفراد المُعالين من قِبَل والد المريض ووالده.

5.3 التحقق من الدخل

سيتم توثيق دخل الأسرة من خلال أي من الطرق التالية:

5.3.1 وثائق الطرف الثالث. عن طريق تقديم وثائق مالية من أطراف ثالثة بما في ذلك، نموذج W-2 الخاص بمصلحة الضرائب الأمريكية (IRS)؛ أو بيان الأجور والضرائب؛ أو أوراق الحوالة النقدية الخاصة بالرواتب؛ أو الإقرار الضريبي الفردي؛ أو الرجوع إلى صاحب العمل والتحقق منه عبر الهاتف؛ أو البيانات المصرفية؛ أو أوراق الحوالة النقدية الخاصة بمدفوعات الضمان الاجتماعي؛ أو أوراق الحوالة النقدية الخاصة بمدفوعات تعويضات العاملين؛ أو إخطار مدفوعات التأمين ضد البطالة؛ أو خطابات قرارات تعويضات البطالة؛ أو رد على أحد استفسارات الانتماء وغيرها من المعلومات المتاحة للعمامة؛ أو غيرها من المؤشرات المناسبة على دخل المريض. سيتم التعامل مع الوثائق التي تقدمها الأطراف الثالثة بموجب هذا القسم الفرعي بما يتوافق مع إجراءات حماية المعلومات ومتطلبات تأمين المعلومات الصحية المحمية الخاصة بمؤسسة BSWH.

5.3.2 المشاركة في أحد برامج المخصصات التي تُمنح بعد تقييم الموارد. عن طريق تقديم وثائق توضح مشاركتك الحالية في أحد برامج المخصصات العامة مثل، Medicaid؛ أو البرنامج الصحي للمحتاجين بمقاطعات تكساس؛ أو برنامج إعانة الأسر المُعيلة للأطفال (Aid to Families with)

Women, Infants and Children, AFDC)؛ أو قسائم الطعام؛ أو برنامج التغذية التكميلية للنساء والرضع والأطفال (WIC)؛ أو إعانة منخفضة الدخل من Medicare؛ أو شراكة TexCare؛ أو البرامج الأخرى المشابهة التي تمنح مخصصات بعد تقييم الموارد. يشير دليل المشاركة في أي من البرامج المذكورة أعلاه إلى أنه قد تم إثبات أن المريض محتاج مالياً ولذا فإنه لا يتعين عليه توفير بيانات عن دخله في استمارة طلب الحصول على المساعدات.

- 5.3.3. في الحالات التي تكون فيها وثائق الأطراف الثالثة غير متاحة، يمكن التحقق من الدخل السنوي لأسرة المريض بأي من الطريقتين التاليتين:
1. الحصول على شهادة كتابية من المريض أو الطرف المسؤول. عن طريق الحصول على استمارة طلب للحصول على مساعدات موقعة من المريض أو الطرف المسؤول يشهد به على صحة المعلومات المقدمة حول دخل المريض؛
 2. الحصول على شهادة لفظية من المريض أو الطرف المسؤول. عن طريق الحصول على شهادة كتابية من موظف مؤسسة BSWH الذي يكمل استمارة طلب الحصول على المساعدات، وتفيد هذه الشهادة بأن المريض أو الطرف المسؤول قد أكد لفظياً على صحة المعلومات المقدمة حول دخل المريض.

وفي كلتا الحالتين السابقتين التي يكون فيها المريض أو الطرف المسؤول غير قادر على تقديم الإثبات المطلوب لدخل المريض من طرف ثالث، يتعين على المريض أو الطرف المسؤول تقديم توضيح معقول لسبب عدم قدرة المريض أو الطرف المسؤول على تقديم الإثبات المطلوب من طرف ثالث. سيتم القيام بمحاولات معقولة للتحقق من صحة شهادة المريض والمعلومات الداعمة التي يقدمها.

- 5.3.4. المرضى المتوفون. قد يتم اعتبار المرضى المتوفين، والذين ليس لديهم أزواج/زوجات أحياء، بأنهم بدون دخل لأغراض حساب دخل الأسرة السنوي. لا يتعين تقديم وثائق إثبات الدخل بالنسبة للمرضى المتوفين؛ إلا أنه قد يلزم تقديم وثائق إثبات للأصول العقارية. ويمكن أن يتقدم أرمل/أرملة المريض المتوفى بطلب للحصول على المساعدات المالية.

5.4 فقدان أهلية الحصول على المساعدات المالية

قد يتم فقدان أهلية الحصول على المساعدات المالية بعد الحصول عليها لأسباب تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، أيًا مما يلي:

- 5.4.1. تزوير المعلومات. سيتم حرمان المريض من الحصول على المساعدات المالية في حال تقديم المريض أو الطرف المسؤول لمعلومات مُحَرَّفة تشمل معلومات بخصوص دخله أو حجم أسرته أو الأصول التي يملكها أو غيرها من الموارد المتاحة، ويشمل ذلك أي محرف للمعلومات أو طرف مسؤول آخر، التي يمكن أن تشير إلى وجود وسائل مالية للدفق مقابل خدمات الرعاية.
- 5.4.2. مصادر أخرى للدفع. يجب أن يستنفد المريض جميع خيارات الدفع الأخرى، بما في ذلك التغطية الخاصة، وبرنامج المساعدات الطبية الفيدرالية والمحلية والتابعة للولاية، وأشكال المساعدات الأخرى التي تقدمها الأطراف الثالثة، ويجب عليه أيضاً التعاون والالتزام التامان بمتطلبات الأهلية لأي برامج أخرى للرعاية الصحية ومصادر التمويل المعروفة، بما فيها تغطية قانون تسوية الميزانية الجامع الموحد (Consolidated Omnibus Budget Reconciliation Act, COBRA) (وهو قانون فيدرالي يسمح بمد استفاضة الموظف بمزايا الرعاية الصحية لمدة محدودة)، والتي قد يكون المريض مؤهلاً للحصول عليها قبل تاهله للحصول على المساعدات المالية. قد تقدم مؤسسة BSWH المساعدات، إلا أن تقديم طلب للحصول على البرامج العامة للتمتع بالتغطية المتاحة يقع على مسؤولية المريض. كما يُتوقع أن يتابع المريض خيارات دفع التأمين الصحي العامة أو الخاصة للحصول على الرعاية التي تقدمها مؤسسة BSWH. إذا لم يتعاون المريض أو يتابع الخيارات بشكل تام، فقد يتم حرمانه من المساعدات المالية، أو إذا تم إلغاء موافقة سارية على الملف، فسيكون المريض مسؤولاً عن دفع أي أرصدة.

- 5.4.3. دعاوى الإصابة الشخصية. سيتم رفض منح المساعدات المالية أو إلغاؤها إذا تلقى المريض مخصصات من متسبب أو طرف مسؤول آخر له صلة بالرعاية المقدمة من مؤسسة BSWH. من المتوقع أن يستخدم المريض مبلغ العائدات الواردة من المتسبب أو أي طرف مسؤول آخر لاستيفاء أي أرصدة لحساب المريض. لا يجوز للمرضى التقدم بطلبات للحصول على المساعدات المالية والتأهل لها إلا في حالة عدم الحصول على العائدات في مدة تصل إلى اليوم الـ 365 بعد تقديم أول بيان فوتر.

6. إجراءات الإعلان عن سياسة المساعدات المالية

تشمل الإجراءات التي يتم استخدامها للإعلان عن السياسة على نطاق واسع للمجتمع والمرضى، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

6.1 الإعلان المجتمعي

- 6.1.1. نشر السياسة واستمارة طلب الحصول على المساعدات وملخص مكتوب بلغة بسيطة على الموقع الإلكتروني لمؤسسة BSWH على الرابط التالي: <https://www.bswhealth.com/financialassistance>.
- 6.1.2. نشر إعلان سنوي بالجريدة الرئيسية التي تخدم مناطق الخدمات التي يتواجد بها مقدمو الخدمة التابعون لمؤسسة BSWH.
- 6.1.3. قيام مؤسسة BSWH بإخطار زائري المستشفى وإعلامهم بشأن السياسة من خلال طرق عرض واضحة وإجراءات أخرى، مثل نشر إعلان في قسم الطوارئ ومناطق الإدخال ومكاتب الأعمال بمؤسسة BSWH.
- 6.1.4. قيام مؤسسة BSWH بإخطار المجتمع الذي تخدمه منشأة المستشفى من خلال المنظمات التابعة الأخرى والعيادات المجتمعية ومقدمي الرعاية الصحية الآخرين للوصول إلى تلك الفئة من أفراد المجتمع الذين تزيد احتمالية حاجتهم إلى مساعدات مالية.

6.2 الإعلان الشخصي

6.2.1. قد يقوم المستشارون الماليون بزيارة المرضى شخصيًا، في منشآت مؤسسة BSWH والهيئات التابعة الخاضعة لإدارتها.

6.2.2. تتضمن بيانات الفواتير إعلانًا لإخطار المتلقين وإعلامهم بشأن توافر المساعدات المالية بموجب السياسة، ويشمل ذلك الإعلان رقم هاتف للاستفسارات حول المساعدات المالية وعنوان الموقع الإلكتروني حيث يمكن الحصول على معلومات إضافية.

6.2.3. يناقش العاملون لدى مؤسسة BSWH، عندما يكون ذلك مناسبًا، السياسة بشكل شخصي أو أثناء الاتصالات الهاتفية الخاصة بالفواتير وخدمة العملاء التي تتم مع المرضى.

6.2.4. يتم توفير نسخ ورقية من السياسة واستمارة طلب الحصول على المساعدات وملخص مكتوب بلغة بسيطة لجميع المرضى عند الطلب وبدون تكلفة، بما في ذلك توفير ملخص مكتوب بلغة بسيطة عند الإدخال أو الخروج.

7. العلاقة بسياسات التحصيل

7.1. قد يتم التعامل مع المريض أثناء عملية التحقق وأثناء جمع المعلومات التي تحدد دخل المريض على أنه مريض يدفع من جيبه الخاص بما يتوافق مع سياسات مؤسسة BSWH الأخرى، بما في ذلك سياسة الفوترة والتحصيل من المريض. يمكن الحصول على نسخة من سياسة مؤسسة BSWH المتعلقة بالفوترة والتحصيل من المريض بدون تكلفة عن طريق الاتصال بقسم خدمات الأعمال المركزية على الرقم 1-214-820-9300 أو يمكن الحصول عليها شخصيًا من أي منشأة تابعة لمؤسسة BSWH.

7.2. بعد أن يتم تقليل الحساب المستحق على المريض من جراء تطبيق الخصومات بناءً على توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية (المرفق ب)، يصبح المريض مسؤولاً عن باقي أرصدة حساب المريض التي لم تدفع بعد والتي لن تزيد عن المبالغ التي يتم احتسابها بشكل عام على الأفراد الذين لديهم تغطية تأمينية كما هو محدد في القسم 4 من هذه السياسة. وبمجرد أن يتأهل المريض للحصول على المساعدات المالية، فلن تستمر مؤسسة BSWH في إجراءات تحصيل المبالغ التي تتكفل بها المساعدات المالية. وسيتم إصدار فواتير للمرضى بأي مبالغ متبقية بما يتوافق مع سياسة مؤسسة BSWH المتعلقة بالفوترة والتحصيل من المريض.

7.3. لا تؤثر السياسة على أي من التزامات مؤسسة BSWH بموجب "قانون العلاج الطبي الطارئ وحالات الولادة النشطة (EMERGENCY MEDICAL TREATMENT & LABOR ACT, EMTALA)". لا تغير السياسة كذلك أو تعدل السياسات الأخرى المتعلقة بجهود الحصول على المدفوعات من أطراف ثالثة تتولى الدفع.

المرفات

الهيئات والمنشآت التابعة التي تديرها مؤسسة BSWH (المرفق أ) (BSWH.FIN.RC.BA.36.A1)
توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية التابعة لمؤسسة BSWH (المرفق ب) (BSWH.FIN.RC.BA.36.A2)
قائمة مقدمي الرعاية في مؤسسة BSWH (المرفق ج) (BSWH.FIN.RC.BA.36.A3)
منطقة خدمات مؤسسة BSWH (المرفق د) (BSWH.FIN.RC.BA.36.A4)

الوثائق ذات الصلة

بيان إثبات المساعدات المالية
استمارة طلب الحصول على المساعدات المالية
المساعدات المالية (المنشآت غير التابعة للمستشفى) (BSWH.FIN.RC.BA.73.P)

المراجع

قانون الصحة والسلامة بولاية تكساس (الفصل 311)
قانون الضرائب الأمريكي (القسم 501(r))

ينبغي ألا تعتبر المعلومات التي تحتوي عليها هذه الوثيقة معايير للممارسة المهنية أو قواعد للسلوكيات أو استخدامها لمصلحة أي طرف ثالث أو جهة خارجية. تهدف هذه الوثيقة إلى تقديم دليل إرشادي وتسمح، بصفة عامة، بحرية تصرف المهنيين و/أو حيدهم عنها حسب تقديرهم؛ وذلك عندما يرى الشخص الذي يقدم الرعاية الصحية أو "المعتمد"، إذا كان ينطبق، أن هذا مناسب في ظل ظروف الموقف.

الهيئات والمنشآت التابعة التي تديرها مؤسسة BSWH (المرفق أ)			اسم المرفق:
01/01/2025	تاريخ آخر مراجعة/تنقيح:	BSWH.FIN.RC.BA.36.A1	رقم المرفق:

الهيئات والمنشآت التابعة التي تديرها مؤسسة BSWH المرفق أ

Baylor Scott & White Emergency Hospital - Aubrey
 Baylor Scott & White Emergency Hospital - Burleson
 Baylor Scott & White Emergency Hospital - Colleyville
 Baylor Scott & White Emergency Hospital - Keller
 Baylor Scott & White Emergency Hospital - Mansfield
 Baylor Scott & White Emergency Hospital - Murphy
 Baylor Scott & White Emergency Hospital - Rockwall
 Baylor Scott & White Medical Center - Trophy Club
 Baylor Scott & White Medical Center - Uptown
 Baylor Scott & White Orthopedic and Spine Hospital
 Baylor Scott & White All Saints Medical Center - Fort Worth
 Baylor Scott & White Continuing Care Hospital
 Baylor Scott & White Emergency Hospital - Grand Prairie
 Baylor Scott & White Heart and Vascular Hospital - Dallas
 Baylor Scott & White Institute for Rehabilitation - Dallas
 Baylor Scott & White Institute for Rehabilitation - Fort Worth
 Baylor Scott & White Institute for Rehabilitation - Frisco
 Baylor Scott & White Institute for Rehabilitation - Lakeway
 Baylor Scott & White Medical Center - Austin
 Baylor Scott & White Medical Center - Brenham
 Baylor Scott & White Medical Center - Buda
 Baylor Scott & White Medical Centers - Capitol Area
 Baylor Scott & White Medical Center - Centennial
 Baylor Scott & White Medical Center - College Station
 Baylor Scott & White Medical Center - Frisco
 Baylor Scott & White Medical Center - Grapevine
 Baylor Scott & White Medical Center - Hillcrest
 Baylor Scott & White Medical Center - Irving
 Baylor Scott & White Medical Center - Lake Pointe
 Baylor Scott & White Medical Center - Marble Falls
 Baylor Scott & White Medical Center - McKinney
 Baylor Scott & White Medical Center - Pflugerville
 Baylor Scott & White Medical Center - Plano
 Baylor Scott & White Medical Center - Round Rock
 (including Baylor Scott & White Medical Center – Lakeway & Baylor Scott & White Emergency Medical Center - Cedar Park)
 Baylor Scott & White Medical Center - Sunnyvale
 Baylor Scott & White Medical Center - Taylor
 Baylor Scott & White Medical Center - Temple (including Baylor Scott & White McLane Children's Medical Center)
 Baylor Scott & White Medical Center - Waxahachie
 Baylor Scott & White Surgical Hospital at Sherman
 Baylor Scott & White Texas Spine and Joint Hospital
 Baylor Scott & White The Heart Hospital - Corinth
 Baylor Scott & White The Heart Hospital - Denton
 Baylor Scott & White The Heart Hospital - Plano
 Baylor Scott & White Surgical Hospital - Fort Worth
 Baylor Scott & White Surgical Hospital - Las Colinas
 Baylor University Medical Center
 North Central Surgical Center

م اسم المرفق:	توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية (المرفق ب)	
رقم المرفق:	BSWH.FIN.RC.BA.36.A2	تاريخ آخر مراجعة/تنقيح:
		02/01/2025

مؤسسة BSWH
توجيهات الخصم الخاصة بأهلية الحصول على المساعدات المالية
المرفق ب
يسري اعتباراً من 02/01/2025

بناءً على توجيهات مستوى خط الفقر الفيدرالي الصادرة في 1/15/2025

الجدول الزمني أ

تصنيف المحتاجين ماليًا	
يجب أن يكون الدخل السنوي للمريض مساوياً أو أقل من الآتي:	
عدد أفراد الأسرة	%200
1	\$ 31,300
2	\$ 42,300
3	\$ 53,300
4	\$ 64,300
5	\$ 75,300
6	\$ 86,300
7	\$ 97,300
8	\$ 108,300
مسؤولية المريض	0% من الحساب المستحق

الجدول الزمني ب

تصنيف المحتاجين طبياً	
يجب أن يكون الرصيد المستحق يساوي 5% من الدخل السنوي للمريض أو أكثر من ذلك لكي يحصل على الأهلية، وأن يكون هذا الدخل السنوي يساوي أو يقل عن ما يلي:	
عدد أفراد الأسرة	ما يصل إلى 500%
1	\$ 78,250
2	\$ 105,750
3	\$ 133,250
4	\$ 160,750
5	\$ 188,250
6	\$ 215,750
7	\$ 243,250
8	\$ 270,750
مسؤولية المريض	رصيد حساب المريض أو 10% من إجمالي رسوم المريض أيهما أقل

*"AGB" كما تعرف بأنها "المبالغ المفروضة بشكل عام" على الأشخاص الذين لديهم تأمين كما هو مذكور في القسم 4 من سياسة المساعدات المالية

قائمة مقدمي الرعاية بمؤسسة BSWH (المرفق ج)			اسم المرفق:
02/01/2024	تاريخ آخر مراجعة/تنقيح:	BSWH.FIN.RC.BA.36.A3	رقم المرفق:

قائمة مقدمي الرعاية في مؤسسة BSWH
المرفق ج
يسري اعتباراً من 02/01/2024

مقدمو الخدمات الذين تشملهم تغطية سياسة المساعدات المالية الخاصة بمؤسسة BSWH والذين يقدمون الرعاية في حالات الطوارئ أو الرعاية الأخرى اللازمة طبيياً داخل منشآت المستشفيات التابعة لمؤسسة BSWH

Century Integrated Partners Inc.
Century Observation Providers PLLC.
24 Hour Physicians مجموعة

مقدمو الرعاية الذين لا تغطيهم سياسة المساعدات المالية لمؤسسة BSWH

باستثناء ما ورد ذكره أعلاه، لا تغطي سياسة المساعدات المالية هذه أي أطباء أو مجموعات أطباء آخرين أو أيًا من مقدمي الرعاية المحترفين (مثل مساعدي الأطباء أو أخصائيي الممارسة السريرية المتقدمة).

منطقة خدمات مؤسسة BSWH (المرفق د)			اسم المرفق:
01/01/2025	تاريخ آخر مراجعة/تنقيح:	BSWH.FIN.RC.BA.36.A4	رقم المرفق:

منطقة خدمات مؤسسة BSWH

المرفق د

المرضى المقيمون في مناطق الخدمات الواردة أدناه مؤهلون للحصول على المساعدات المالية لحالات الرعاية اللازمة طبيًا غير الطارئة. وستقوم لجنة المساعدات المالية بتحديث هذا المرفق بين الحين والآخر ليشمل جميع المقاطعات التي تغطيها تقيييمات الاحتياجات الصحية في المجتمعات التابعة لمؤسسة BSWH، وذلك بخلاف المناطق التي تملك فيها BSWH أو تدير مستشفيات مرخصة أو عيادات لمقدمي الرعاية.

Anderson	Burleson	Ellis	Hays	Johnson	McLennan	Rockwall	Van Zandt
Austin	Burnet	Falls	Henderson	Kaufman	Milam	San Saba	Waller
Bastrop	Collin	Fannin	Hill	Llano	Navarro	Smith	Washington
Bell	Cooke	Freestone	Hood	Lamar	Parker	Tarrant	Williamson
Blanco	Coryell	Grayson	Hunt	Lampasas	Palo Pinto	Taylor	Wise
Bosque	Dallas	Gregg	Jones	Limestone	Robertson	Travis	Wood
Brazos	Denton	Grimes					